

تاج العروس من جواهر القاموس

والفعل ككـرُمَ وضـرَبَ وعلى الأول اقتـصـرَ الجـوهرـي والثـانـيـةُ
نـقـلـهـا الصـاغـانـيُّ قال : وقـرأَ نُـبـيـحٌ وأـبـو وَاقـدٍ والجـرَّاحُ " واغـلـطَ
عـلـيـهـم " بـكـسـرِ اللامِ في التَّـوْبَةِ والتَّـحْـرِـيمِ .

فهو غـلـيـطٌ وغـلـاـطٌ كغـُرَابٍ والأُنثى غـلـيـطـةٌ وجـمـعُـهـا غـلـاـطٌ ومِنـه قـوْلـه
تعالى : " عـلـيـهـا مـلائـكـةٌ غـلـاـطٌ شـيـدـادٌ " . وقال العـجـاجُ : قَدَّ وجَدُوا
أرْكَـانَـنَا غـلـاـطًا . والغـلـاـطُ بالفتـحِ : الأرْضُ الخـشـنـةُ عن ابنِ عَبَّادٍ .
وروى أبـو حـنـيـفـة عن النـضـرِ : الغـلـاـطُ : الغـلـيـطُ من الأرْضِ ورُدَّ ذلك
عـلـيـهـ وقـيـلَ : إنَّـمـا هو الغـلـاـطُ قالوا : ولم يـكُنِ النـضـرُ بِثِقـةٍ
ونـقـلَ ابنُ سـيـدٍ قـوْلـهـم : أرْضُ غـلـيـطـةٍ : غـيـرُ سـهـلـةٍ وقد غـلـيـطـتْ
غـلـاـطًا ورُبـما كُنـيَ عن الغـلـيـطِ من الأرْضِ بالغـلـاـطِ قال : فلا أدري أـهو
بمعنى الغـلـيـطِ أم هو مصدَرٌ وصِفَ به ؟ .

قُلْتُ : ومِمَّا يُؤيِّدُ أبـا حـنـيـفـة قـوْلُ كُرَاعٍ : الغـلـاـطُ من الأرْضِ :
الصُّلْبُ من غـيـرِ حِجـارَةٍ . فتأَمَّلْ .

وأغـلـطَ الرّـجُلُ : نـزَلَ بـهـا عَن ابنِ عَبَّادٍ . وقال الكـسـائـيُّ : الغـلـاـطُ
كما في التَّـكـمـلـة فهو أَيْـضاً تَأْكِـدٌ لِقـوْلِ أـبـي حـنـيـفـة . وأغـلـطَ
الثَّـوْبُ : وجَدَه غـلـيـطاً أو اشـتـرـاهُ كـذلك الأـخـيرُ عن الجـوهرـي وقد
رَدَّ عـلـيـه الصـاغـانـيُّ بقـوْلـه : ولـيـسَ هو من الشَّـرَّاءِ في شَيْءٍ وإِنَّمَا هو
من بَابِ أَفـعـلـتُه أَيْ وجَدْتُه عـلـى صـفـةٍ من الصِّفـاتِ كقـوْلـهـم :

أَحـمـدُتُه وأَبـخـلـتُه كما في التَّـكـمـلـة . وفي العُـبـابِ : والأوَّلُ أَصَحُّ .

وأغـلـطَ لـه في القـوْلِ : خَشَّـنَ وهو مَجَازٌ ولا يُقَالُ فيه غـلـاـطٌ .
وغـلـطُتِ السُّنـبـلـةُ واسـتـغـلـطـتْ : خـرَجَ فـيـها الحَبُّ ومِنـه قـوْلـه
تعالى : " فاسـتـغـلـطَ فاسـتـوَى عـلـى سـوْقـه " . وكـذلك جـمـيعُ النِّسَباتِ
والشَّـجَرِ إِذَا اسـتـحـكـمَتْ نـبـتَتْهُ وصارَ غـلـيـطاً .

وبينهما غـلـاـطَةٌ بالكسر ومُغـلـاـطَةٌ أَيْ عـداوَةٌ عن ابنِ دُرَيْدٍ . وغـلـاـطَ
عـلـيـه الشَّيْءُ تَغـلـيـطاً ومِنـه الدِّيَّةُ المُغـلـاـطَةُ كـمُعـطـةٍ وهي
السَّـتِي تَجِبُ في شـيْءٍ العَمْدِ كما في الصَّحاحِ . وقال الشَّافعيُّ رَحِمَهُ ۥ

تَعَالَى : الدِّيَّةُ الْمُغْلَاظَةُ فِي الْعَمْدِ الْمَحْضِ وَالْعَمْدِ الْخَطَايَ فِي الْقَتْلِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْبِلَادِ الْحَرَامِ وَقَتْلُ ذِي الرَّحِمِ وَهِيَ ثَلَاثُونَ حَقَّةً مِنْ الْإِبِلِ وَثَلَاثُونَ جَذْعَةً وَأَرْبَعُونَ مَا بَيْنَ الثَّنَائِيَّةِ إِلَى بَارِلٍ عَامِهَا كُلُّهَا خَلِيفَةُ أَيِّ حَامِلٍ .

وَأَسْتَغْلَاظُهُ أَيُّ الثَّوْبِ : تَرِكَ شِرَاءَهُ لَغْلَاظِهِ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيَّ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : غَلَاظُ الشَّيْءِ تَغْلِيظًا : جَعَلَهُ غَلِيظًا . وَعَهْدُ غَلِيظُ أَيُّ مُؤَكَّدٌ مُشَدَّدٌ وَهُوَ مَجَازٌ . وَيُقَالُ : حَلَفَ بِأَغْلَاظِ الْيَمِينِ .

وَرَجُلٌ غَلِيظٌ أَيُّ فَظٌّ ذُو قَسَاوَةٍ . وَرَجُلٌ غَلِيظُ الْقَلْبِ أَيُّ سَيِّئُ الْخُلُقِ . وَأَمْرٌ غَلِيظٌ : شَدِيدٌ صَعْبٌ . وَمَاءٌ غَلِيظٌ : مُرٌّ . وَكُلُّ ذَلِكَ مَجَازٌ .

وَيُقَالُ : طَاعَنَهُ فِي مُسْتَغْلَاظِ ذِرَاعِهِ وَنَكَى فِيهِمْ نِكَايَاتِ غَلِيظَةٍ وَهُوَ مَجَازٌ .

وَالْمُغَالَاظَةُ : شِبْهُ الْمُعَارَضَةِ .

غ ن ظ .

غَنَظَهُ الْأَمْرُ يَغْنِظُهُ غَنْظًا مِنْ حَدِّ ضَرَبَ : جَهَدَهُ وَشَقَّ عَلَيْهِ فَهُوَ مَغْنُوظٌ كَمَا فِي الصَّحاحِ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا غَنَظُونَا طَالِمِينَ أَعَانَنَا ... عَلَى غَنَظِهِمْ مَنْ سَمِنَ □ وَاسِعٌ

وَالْغَنْظُ بِالْفَتْحِ : الْكَرْبُ الشَّدِيدُ وَالْمَشَقَّةُ . وَفِي الصَّحاحِ : أَشَدُّ

الْكَرْبِ . قُلْتُ : وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ . وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : هُوَ الْهَمُّ

الْلازِمُ يُقَالُ : غَنَظَهُ الْهَمُّ أَيُّ لَزِمَهُ . وَيُحَرِّكُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَفِي

حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَقَدْ ذَكَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ : غَنَظُ لَا كَالْغَنْظِ

وَكَطُّ لَيْسَ كَالْكَطِّ .